

المملكة المغربية
وزارة العدل
الديوان
المنشور رقم: 74

الرباط في 11 ماي 1959

من وزير العدل

الى السيد المحامي العام لدى محكمة الاستئناف
بالرباط وطنجة

الموضوع : محاضر المناقشات لدى المحاكم الجنائية

استلفت نظركم الى مقتضيات الفصل 498 من قانون المسطرة الجنائية التي تنص على تحرير محضر لكل قضية يوقعه كل من الرئيس وكاتب الضبط على ان يتضمن المحضر المذكور ملخصا عن المناقشات التي دارت امام المحكمة الجنائية.

وبمقتضى نص الفصل 498 يجب ان يتضمن هذا المحضر البيانات الآتية:

- الاجراءات المتعلقة بتأليف هيئة المستشارين المحلفين أي الاجراءات المنصوص عليها في الفصول 444 الى 447 من قانون المسطرة الجنائية والفصول 12 الى 18 من الظهير الشريف المؤرخ في 20 شتنبر 1958 بشأن العضوية الاستشارية.

- المهم من اجوبة المتهمين وتصريحات الشهود.

- المسائل العارضة التي قد تنشأ اثناء المناقشات.

- المطالب الملتمس تسجيلها ايا كان الطرف الذي تقدم بها وما آلت اليه تلك المطالب.

وبالرغم عن انه لايعمل لدى المحكمة الجنائية بالقاعدة القائلة بان كل اجراء يذكر في محضر المناقشات يجب اعتباره كأنه لم يقع، وتعويض هذه القاعدة بالمبدأ القائل بأن جميع الاجراءات الشكلية لعقد الجلسات الجنائية يعتبر انها قد تمت فان محضر المناقشات يحتفظ بأهميته.

وذلك انه حين يظهر من بيانات المحضر المذكور أن احد الاجراءات القانونية لم يقع (سواء تبين هذا الاغفال مما سجله عفوا كاتب الضبط في المحضر او من تسجيل ملتمس قدمه احد الخصوم) فانه يمكن ان يستنتج البطلان من البيانات الواردة في المحضر.

ولذلك يجب السهر على تحريره بكل عناية.

هذا وانه اذا كان قانون المسطرة الجنائية لم يعين اجلا لتحرير محضر المناقشات فان هذا المحضر يجب أن يحرر فورا على اثر المناقشات وعلى كل حال داخل اجل الثمانية

الايام المعينة لتحرير الحكم بمقتضى الفصل 353 من قانون المسطرة الجنائية بحيث يتسنى سرد ما راج في المناقشات بأكثر ما يمكن من الامانة و ليضاف هذا المحضر بدون تأخير الى الملف الذي يرفع الى المجلس الاعلى في حالة طلب النقض اذ ان هذا المحضر يجب ان يضاف دائما الى الوثائق الاخرى التي وقع تعدادها في التعليمات الصادرة عن هذه الوزارة بتاريخ 6 نونبر 1957 والتي وقع التذكير بها في منشور هذه الوزارة الصادر بتاريخ 25 ابريل 1959 تحت رقم 71 - الديوان والسلام.

عن وزير العدل وبتفويض منه

المدير

الامضاء : علي بن جلون